فقلت ليس ببياض الشيب عن كبر لو تعلمين وعن العلم الخبر
انتجينا بالجيم وهو لا يجري لو الحاء اي حتى يكون المعروف بها
بالجمع لعمومه في حيز النفي لا يجوز حذف موصوفها اي
لانها مستغلة على عقر في الوصفية ولا يجوز ان تنوب الى
الحرف عن الشرح اطلاقه بالحذف لبعض مجرور من او في نحو وما
دون ذلك ما قام منهم ومنا اقام اي فريق لو
لو قلت ما في قومها لم تيثم يفضلها في حسب وميسم
اي احد وتيثم بكسر حرف المضارعة اصله تاثم وقدم جواب
لو على الخبر والميسم بكسر الميم بعدها مثناة تحتية فهملة
معترضة الجمال والحسب المفاخر واحاب الشمني بانه اتكل
على شهرة استثناء هذين بحيث ان الشيابة لم توجد فيهما والمنتظر
بها الوجود هما في غير وان انتفى عن الاصطلاح المحذف ايضا
فافهم دانق بكسر النون وقد تفتح وقد تشبع بالف نشدة
درهم ويلزم من دفعه درهم كامل لان الدرهم ستة دوانق
فخالف ما بعد الا ما قبلها معنى ورجع الى باب عشرة الا درهما
مخالفة الخ اي لما سبق من عدم صحة الاستثناء فيها تقدم
الاستثناء كانه لاحظ الحمل على الاصل ودفع اللبس
بمكن انه استثناء على قصر المشئ وقيل باضمار يكون الخ الا ان يكون
الفرق ان ورد بانه ليس من موطن حذف الحرف المصدري
الا ان يجعل بالتبع وذكر في البيت شذ وذين اقرنين وا لفصل بين
دون ما اضيفت اليه حيث لم يجز الفرقدين وا لفصل بين
الصفة والموصوف بالخبر والفرقدان نجمان عند القطب الشمالي
والبيت

والبيت لحضرمي بن عامر صحابي تعلم على النبي صلى الله عليه وسلم
سورة سبح فزاد فيها وهو الذي انعم على الخنثى فاخرج منها
نسمة تسعى فقال له صلى الله عليه وسلم لا ترد فيها لما بينت
اي لان ما بعد الا هنا موافق لما قبلها اذا المعنى وكل الخوين
يفترقان على الاستثناء المنقطع اي لكن من ظلم من عشير
الرسلي او منهم من باب حسنات الابرار والانقطاع على هذا
لكونه انتفا لا لغرض اخر والا اقتضى ثبوت الخوف وانما هو
رفع لما يتوهم من الخوف واما الاية الاولى فالانقطاع فيها ممنوع
على تخصيص الناس بالمنصفين والحجة بالحق اما ان اريد مطلق
ما تمسك به فمتصل وبعضهم جعله من باب ولا عيب فيهم
غير ان سيوفهم اي اية كانت الظالمين حجة معتد بها فعليكم تحجة
حراجيج جمع حرجوج بضم المهملة الفاقدة الطويلة على
وجه الارض والخشف الحقارة والذل منجنونا هو الدولاب
وانما المحفوظ يشير الى جواز سهو ابن مالك جوابا
لقسم ليكون حذف النافي مقيسا كما سبق
وكيف فان مع شروطه الثلاثة اذا كان لاحق المضارع في قسم
غلطا كانه اراد بالنسبة لم شذة الشذوذ والا فلا يسمع هذا
في العرب اي شخصا كانه اراد الجنس ليصح الاخبار عن
الجمع الاشكال وهو ان تنظر الفاقصة نغمها اثبات
والاثبات لا يقع بعده التفريغ ولو اكتفى بصورة النفي كما
اكتفى بمعناه في نحو قرات الا يوم كذا ورد فصلم بين العامل
والخبر وقدم الحال على عاملها المعنوي فانه حال من الضمير في
الخبر ذكرها في ك التسهيل ليس ما في شم التسهيل نقضا

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)